

من وزير التربية القومية  
الكي

- السادة مديري الادارة المركزية  
- الاساتذة مديري الكليات  
- السيد مدير الديوان القومي للمشاريع الجامعية  
- السادة الصندوبيين الجهويين للتعليم الثاني  
- السادة رؤساء مهادد التعليم الثاني  
- السادة المتفقدين الجهويين للتعليم الابتدائي

1 1 1  
منشور ع 111  
صادر عن ادارة الموظفين  
1

الموضوع : انتخاب ممثلين عن الموظفين داخل اللجان الادارية  
المتناصفة التي ذكرها :

- متصرفو الحكومة ( اللجنة الرابعة والعشرون )  
- ملحقو الادارة ( اللجنة الخامسة والعشرون )  
- كتاب التصرف ( اللجنة المباشرة )  
- مستكتبو الادارة ( اللجنة الحادية عشر )  
- الحجاب ( اللجنة الواحدة والعشرون )  
- القيمون العامون ( اللجنة الثامنة )  
- تقنيو المخبر والمحضرون المساعدون ( اللجنة الثانية عشر )

== // ==

بعد ، فالمنهي الى علمكم انه حان وقت تجديد انتخاب اعضاء اللجان  
الادارية المتناصفة المشار اليها اعلاه .

ولذا ، فانه سيقع الشروع في انتخابات تتعلق باعضاء هذه اللجان  
وذلك وفقا لاحكام الامر عدد 56 لسنة 1960 المؤرخ في 25 فيفري 1960 وستجري  
العمليات الاولية للا انتخابات المتعلقة بالنواب في اللجان الادارية المتناصفة حسب التواريخ  
التالية :

- تعليق القوائم الانتخابية يوم 9 ماي 1977  
- ختم سجل الاعتراضات في خصوص قوائم المنتخبين يوم 16 ماي 1977  
- ختم اجل تقديم الترشيحات يوم 23 ماي 1977 ويقع اعلا مكم فيما بعد  
باساليب الاقتراع والترشيحات لانتخاب اللجان وقد تقرر ان يحدث فرع للا انتخابات بكل  
معهد للتعليم الثاني والعالي وبالديوان القومي للمشاريع الجامعية وكل مندوبية للتعليم  
الثاني وبالادارة المركزية بالنسبة للا عوان العاطلين بهذه المؤسسات واما في خصوص الاعوان  
المباشرين بالتفقدات الجهوية للتعليم الابتدائي والمبيئات الابتدائية فانهم يكونون  
تابعين لا قرب فرع لهم فالرجاء من السادة المسؤولين على هذه الفروع تحرير قوائم الناخبين  
النازحين اليهم بالنظر وتعليقها في التاريخ المذكور اعلاه .

ملاحظات هامة :

1 ) يكون من الناخبين لاعضاء اللجان الادارية المتناصفة الموظفون المترسمون  
الذين هم في حالة مباشرة والتابعين للا ادار الذي تمثله اللجان المذكورة . اما الموظفون  
الذين هم في حالة الحاق فانهم يكونون ناخبين برتبتهم الاصلية .

ويمكن للناخبين في الايام الخمسة الموالية لتعليق القوائم ان يتحققوا من الترسيم وان يقدوا عند الاقتضاء ما الب فيه كما يمكنهم في نضر هذا الاجل تقديم اعتراضاتهم في خصوص الترسيمات الفالطة او السهر الحاصل بالقوائم الانتخابية ويجب ان تصلى الاعتراضات الى المسؤول عن كل فرع للتصويت قبل يوم 16 ماي 1977 .

2 ) يمكن ان ينتخب باللجان الادارية المتناصفة الموظفون المترسمون القادنون بتونس واحوازها الذين تتوفر فيهم الشروط المعلومة لترسيمهم بالقوائم الانتخابية على انه لا يمكن انتخاب الموظفين الذين هم في رخصة طويلة الامد و الذين نالهم حظ من الدرجة او رفت وقتي من الوظيف الا اذا كانوا داخلين تحت الحفو العام هذا ويجب ان تصلى الى ادارة الموظفين الترشرات للجان الادارية المذكورة يوم : 28 ماي 1977


3 ) يجب توجيه الترشرات في ظرف مختوم حامل لهذه العبارة " انتخابات اللجنة الادارية المتناصفة - الترشرات " كما يجب اشتمالها على الارشادات التالية :

- اسم ولقب المترشح
- تاريخ ولا دته
- رتبه
- الصنف المشمل
- امضاءه

والمطلوب السهر كل السهر على احترام الاجال الممينة لهذا المنشور .

والسلام  
عن وزير التربية القومية واذن ضمه

مدير الموظفين

  
بلحسن القري